

Distr.  
LIMITEDA/C.3/46/L.9  
16 October 1991  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

## الجمعية العامة

١٦ ١٩٩١

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩٢ من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

اشيوببيا\*: مشروع قرار

العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والمتمثل في تحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الانساني وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تؤكد من جديد أيضا عزمها الوظيف على القضاء على العنصرية بجميع أشكالها وعلى التمييز والفصل العنصريين قضاء تماما غير مشروط والتزامها بذلك ،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(٢)</sup> ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري

\* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية .

(1) القرار ٣١٧ ألف (د - ٣) .

(2) القرار ٣١٦ ألف (د - ٢٠) ، المرفق .

والمعاقبة عليها<sup>(٣)</sup> ، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠<sup>(٤)</sup> ،

وإذ تشير أياً إلى قرارها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ بشأن العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وإلى قرارها ١٤/٢٨ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بشأن العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقددين في جنيف في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٣ ،

وإذ تضم في اعتبارها تقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري<sup>(٥)</sup> ،

واقتنياً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني شكل إسهاماً إيجابياً من جانب المجتمع الدولي نحو بلوغ أهداف العقد ، من خلال اعتماده لإعلان<sup>(٦)</sup> وبرنامج عمل تنفيذي<sup>(٦)</sup> للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي لم يتم بلوغ الهدف الرئيسية لعقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وأن الملايين من البشر ما زالوا حتى اليوم ضحايا لأشكال مختلفة من العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

(٣) القرار ٣٠٦٨ (د - ٢٨) ، المرفق .

(٤) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، الوثائق الرسمية للمؤتمر العام ، قرارات الدورة الحادية عشرة ، الصفحة ١١٩ (من النسخة الانكليزية) .

(٥) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.83.XIV.4 and Corrigendum .

(٦) Ibid. ، الفصل الثالث .

وإذ تشير على وجه الخصوص إلى قرارها ١٠٥/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تؤكد مرة أخرى ضرورة بلوغ أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام وفي تقريره المقدمين في إطار تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني ،

وأقتناعاً راسخاً منها بالحاجة إلى اتخاذ تدابير دولية أكثر فعالية وتواماً من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري واستئصال الفصل العنصري في جنوب إفريقيا استئصالاً تاماً ،

وإذ تأسف لأن أنشطة معينة من أنشطة العقد الثاني المقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ لم تنفذ بسبب الافتقار إلى الموارد المالية ،

وإذ تسلم بأهمية تعزيز التشريعات والمؤسسات الوطنية ، حيضاً لزم ذلك ، لتعزيز الانسجام العربي ،

وإذ تدرك أهمية ظاهرة العمال المهاجرين وضخامتها ، فضلاً عن الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتحسين حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأسرهم ،

وإذ ترحب بإقرار الجمعية العامة في أثناء دورتها الخامسة والأربعين للاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأسرهم ،

وإذ تؤكد من جديد الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الأفريقي<sup>(٨)</sup> ، المعتمد من الجمعية العامة بالإجماع في دورتها الاستثنائية السادسة عشرة ، في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي يورد مبادئ توجيهية بشأن كيفية إنهاء الفصل العنصري ،

(٧) القرار ١٥٨/٤٥ ، المرفق .

(٨) القرار د/١٦١ ، المرفق .

- ١ - تعلن مرة أخرى أن جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ، لاسيما شكلهما المؤسسي ، مثل الفصل العنصري ، أو شكلهما الناجم عن المذاهب الرسمية القائلة بالتفوق أو التفرد العرقي ، هي من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان في العالم المعاصر ويجب مكافحتها بجميع الوسائل المتاحة ،
- ٢ - تقرر أنه ينبغي للمجتمع الدولي بصورة عامة ، والامم المتحدة بصورة خاصة ، موافلة إعطاء أعلى أولوية لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتكثيف جهودهما في خلال الجزء الأخير من العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، لتقديم المساعدة والإغاثة لضحايا العنصرية وجميع أشكال التمييز العنصري والفصل العنصري ، لاسيما في جنوب افريقيا وفي الاراضي المحتلة والاراضي الواقعة تحت السيطرة الأجنبية ،
- ٣ - تشاد جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكتيف انشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وتقديم الإغاثة والمساعدة الى ضحايا هذه الشرور ،
- ٤ - تحيط علما بتقرير الامين العام الذي يتضمن معلومات عما تطلع به الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ، والمنظمات غير الحكومية ، فضلا عن أجهزة الامم المتحدة ، من انشطة لتنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،
- ٥ - تحيط علما وتشيد بالجهود المبذولة لتنسيق جميع ما تنفذه منظومة الامم المتحدة حاليا من برامج متصلة بأهداف العقد الثاني ، وتشجع منسق العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري على موافلة جهوده ،
- ٦ - ترحب بنشر المجموعة العالمية الحاوية للتشريعات الوطنية المناهضة للعنصرية والتمييز العنصري<sup>(٩)</sup> ، وتطلب الى الامين العام إحالة تلك المجموعة الى الحكومات في أقرب وقت ممكن ،

- ٧ - تطلب إلى الأمين العام موافقة الدراسة المتعلقة بآثار التمييز العنصري على أبناء الأقليات ، لاسيما أبناء العمال المهاجرين ، في مجالات التعليم والتدريب والتوظيف ، وأن يقدم ، في جملة أمور ، توصيات محددة من أجل تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة آثار ذلك التمييز ؛

- ٨ - ترحب بالتقدم المحرز في إعداد مجموعة من التشريعات النموذجية لتنشرها بها الحكومات في سن تشريعات أخرى مناهضة للتمييز العنصري ، وتطلب إلى الأمين العام وضع نصي التشريعات النموذجية ودليل إجراءات الانتقام المتعلقة بضحايا التمييز العنصري في صورتيهما النهائيتين ، ونشر هذين النصين وتوزيعهما في أقرب وقت ممكن ؛

- ٩ - تجدد دعوتها إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لكي تعجل بإعداد مواد تعليمية ووسائل إيضاح تعليمية لتعزيز الانشطة التعليمية والتدريبية والترويجية المتعلقة بحقوق الإنسان والمناهضة للعنصرية والتمييز العنصري ، مع التركيز بصورة خاصة على الانشطة الممطلقة بها في مرحلتي التعليم الابتدائي والتعليم الشانوي ؛

- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشر دراسة المقرر الخام واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن الإنجازات التي تحققت والعقبات التي ووجهت أثناء العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والعقد الثاني<sup>(١٠)</sup> ، وأن يوزع على أوسع نطاق ممكن ؛

- ١١ - ترى أنه لبلوغ أهداف العقد الثاني يتبعين أن تحظى جميع أجزاء برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري باهتمام متساو ؛

- ١٢ - تأسف لأن جزءاً من برنامج الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٩ لم ينفذ بعد بسبب عدم وجود موارد كافية ، على النحو المبين في تقرير الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩١<sup>(١١)</sup> ،

(١٠) A/45/525 ، المرفق .

(١١) E/1991/39 .

١٣ - تطلب الى الامين العام القيام فورا بتنفيذ ما لم ينفذ بعد من انشطة مقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ ، وأن يشرع في تنفيذ الادارة المقررة لفترة السنتين ١٩٩١ - ١٩٩٠

١٤ - تؤكد مرة أخرى الحاجة الى تنفيذ خطة الادارة المقترحة للفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٠ ، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢

١٥ - تطلب الى الامين العام ، عملا بقرارات الجمعية العامة ٤٧/٤٢ و ٥٢/٤٤ ، و ١٠٥/٤٥ ، أن يكفل إدراج الموارد اللازمة والإضافية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٢ لكفالة تنفيذ انشطة العقد الثاني ؛

١٦ - تطلب أيضا الى الامين العام أن يبلغ الجمعية العامة بالخطوات المتخذة بشأن أحكام الفقرة ١٥ أعلاه ؛

١٧ - تطلب كذلك الى الامين العام أن يواصل ، عند تنفيذ خطة الادارة ، إيلاء الأولوية العليا للتدابير الرامية الى مكافحة الفصل العنصري ؛

١٨ - تطلب الى الحكومات تشجيع تحقيق تغيير ايجابي في جنوب افريقيا بالاستناد الى المبادئ التوجيهية الواردة في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجها المدمرة في الجنوب الافريقي<sup>(٨)</sup> ، لا سيما بالإبقاء على التدابير القائمة ضد جنوب افريقيا الى أن يظهر دليل واضح على حدوث تغييرات عميقة لا رجعة فيها ؛

١٩ - تطلب الى الامين العام أن يواصل إيلاء اهتمام خاص لحالة العمال المهاجرين وأسرهم ، وأن يدرج بانتظام في تقاريره جميع المعلومات المتعلقة بهؤلاء العمال ؛

٢٠ - تدعو جميع الحكومات وهيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية المهمة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الى أن تشارك مشاركة كاملة في الادارة المقررة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ والتي لم تُتنفيذ بعد ، وذلك من خلال تكثيف وتوسيع نطاق جهودها بهدف القضاء على الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري قضاء عاجلا ؛

٢١ - ترى أن تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري أمر لا غنى عنه من أجل تنفيذ البرامج المذكورة أعلاه ؟

٢٢ - تلاحظ مع الأسف أن حالة الصندوق الاستئماني الراهنة غير مشجعة ؛

٢٣ - تناشد بقوة ، بناء عليه ، جميع القادرين على التبرع ، من حكومات ومنظمات وأفراد ، أن يتبرعوا بسخاء للصندوق الاستئماني ، وتحتاج إلى الأمين العام ، تحقيقاً لهذه الغاية ، أن يواصل القيام بالاتصالات والمبادرات المناسبة للتشجيع على تقديم التبرعات ؛

٢٤ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام المتعلق بأنشطة العقد الثاني ، وتكرر طلبها إليه وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أن يقدم سنويًا إلى الجمعية العامة ؛ طوال فترة العقد ، تقريراً يتضمن ، في جملة أمور ، ما يلي :

(أ) سرداً للأنشطة المضطلع بها أو المزمع اضطلع بها لبلغ أهداف العقد الثاني ، بما فيها أنشطة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية ؛

(ب) استعراضًا وتقييمًا لتلك الأنشطة ؛

(ج) اقتراحاته وتصنيفاته ؛

٢٥ - تقرر أن تبقى البند المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري" مدرجاً في جدول أعمالها وأن تنظر فيه باعتباره مسألة ذات أولوية عليها في دورتها السابعة والأربعين .

-----